

سنن البيهقي الكبرى

15079 - أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا نا علي بن عمر
الحافظ نا محمد بن الحسن بن محمد المقرئ نا أحمد بن العباس الطبرى نا إسماعيل بن سعيد
الكسائي نا عمر بن هارون عن بن جرير والأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال ٧
أربع ليس بينهن وبين أزواجهن لغان اليهودية تحت المسلم والنصرانية تحت المسلم والحرمة
تحت العبد والأمة تحت الحر وكذلك رواه يحيى بن أبي أنيسة عن عمرو